

9508 - حكم من تجاوز الميقات ولم يحرم جاهلاً بذلك - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسألان فيها سماحتكم عن من تجاوز الميقات ولم يحرم الا من جدة ويقسمان في رسالتهم انهما لم يكونا يعلمان مكان الاحرام

00:00:00

الصحيح جزاكم الله خيرا اذا تجاوز الانسان الميقات واهرام -

من دون الى مكة فعليه بالذبح في مكة للقراء. ولو كان جاهلا او ناسيا. هم لكن لا اثنى عليه اذا كان الجاهل المنازل لا اثنى عليه ولكن

00:00:22

عليه الدم كقول ابن عباس رضي الله عنهم -

من ترك نسكا او نسيه فلنتحقق لنا وهذا له حكم الرفع ما يقع من جهة الرأي ونسيه يدل على ان الجهل من باب اولى لان الناس ليس

00:00:42

باختيارة والجهل يمكن التعلم والسؤال -

فاما كان الناس يفدي فالجاهل من باب اولى والواجب على المؤمن السؤال والتفقه في الدين والتعلم يسأل عن احكام العورة ما يحمل

00:01:01

فيها ما يقول فيها احكام الحج كذلك يسأل عنها -

فيستكمل المسلم يسأل وهكذا مسلمة الله يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون المقصود ان الواجب على المؤمن والمؤمنة

00:01:18

السؤال عن كل ما يتعلق بالدين وتحقق في ذلك في الحي في العمرة صلاة الزكاة -

صيام في كل شؤون الدين الواجب على الجاهل ان يتعلم ويتفقه ويسعد. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم -

00:01:37